

وزارة المالية

قرار رقم ٣٢٨ لسنة ٢٠١٣

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ والقوانين المعدلة له؛
وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٣٢٠ لسنة ١٩٨٥ باعتبار مرسى نويع البحري
بجنوب سيناء دائرة جمركية؛

وعلى كتاب السيد اللواء رئيس الادارة المركزية لميناء نويع البحري بالهيئة العامة
لموانى البحر الأحمر رقم (١٣٦) بتاريخ ٢٠١٣/٥/٨ بطلب إضافة مساحة مقدارها
١٤٥٣٠٠ متر مربع إلى الدائرة الجمركية لميناء نويع البحري؛

وعلى محضر المعاينة الجمركى المؤرخ ٢٠١٣/٤/٢٩ والرسم الهندسى المرفق
والمعتمد من الهيئة العامة لموانى البحر الأحمر؛
وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك؛

قرر:

(المادة الأولى)

تضاف إلى الدائرة الجمركية لميناء نويع البحري مساحة جديدة مقدارها
١٤٥٣٠٠ متر مربع وهذه المساحة محاطة بسور حجرى وخرسانى بارتفاع يتراوح ما بين
٣,٧ متر و٤,٢٥ متر تقربياً، وبذلك تصبح المساحة الإجمالية للدائرة الجمركية
لميناء نويع البحري - بعد إضافة المساحة الجديدة - مقدارها ٣٨٢٨٠٠ متر مربع
وتتعدد حدود وأبعاد المساحة الجديدة التي تم إضافتها على النحو التالى:

المجهة الشمالية البحرية: تطل على البحر ومحاطة بسور بطول ٢٧٩ مترًا.

المجهة الشمالية الشرقية: تطل على الدائرة الجمركية القديمة للميناء ومحاطة بسور
بطول ٣٥٣,٣٥ متر.

المجهة الجنوبية الشرقية: تطل على محطة التحلية واستراحات العاملين بالهيئة
ومحاطة بسور بطول ١٠٩ أمتار، كما تطل على قرية الحجاج ومنطقة امتداد مستقبلية
للهيئة ومحاطة بسور بطول ٢١٥,٧٤ متر.

المجهة الجنوبيّة : تطل على الطريق العمومي ومرور جنوب سيناء ومحاطة بسور بطول ١٢٣ متراً .

المجهة الغربيّة الشماليّة : تطل على أرض فضاء تابعة لمجلس مدينة نويع ومحاطة بسور بطول ٤٢٨ متراً .

المجهة الغربيّة الجنوبيّة : تطل على الطريق العمومي بجانب طريق بوابات الخروج لمينا نويع ومحاطة بسور بطول ٢٥٢ متراً .

(المادة الثانية)

يتعين على الهيئة العامة لموانى البحر الأحمر استيفاء موافقة مصلحة أمن الموانى بوزارة الداخلية على تأمين وحراسة المساحة الجديدة التي تم إضافتها إلى الدائرة الجمركية لمينا نويع البحري والمحددة بالمادة الأولى من هذا القرار وذلك على مدار ٢٤ ساعة يومياً ، فضلاً عن استيفاء موافقة مديرية أمن جنوب سيناء فيما يتعلق بتوافر اشتراطات الدفاع المدني والحريق بالمساحة المذكورة .

(المادة الثالثة)

يعتبر محضر المعاينة الجمركى المؤرخ ٢٠١٣/٤/٢٩ والرسم الهندسى المعتمد المتضمن الحدود والأبعاد وموافقة مصلحة أمن الموانى على تأمين المساحة الجديدة وموافقة مديرية أمن جنوب سيناء بشأن استيفاء المساحة المذكورة لاشتراطات الدفاع المدني والحريق - حال استيفائهما - جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار .

صدر في ٢٠١٣/٦/٩

وزير المالية

د/ فياض عبد المنعم